

بحار الأنوار

[267] وقال صلى الله عليه وآله: إن الله كره لكم ستاً: العبث في الصلاة، والمن في

الصدقة، و الرفث في الصيام، والضحك عند القبور، وإدخال العين في الدور بغير إذن، والجلوس في المساجد وأنتم جنب (1). وعن علي عليه السلام قال: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله: إياكم وشدة التثاؤب في الصلاة (2). وعن جعفر بن محمد عليهما السلام أنه كره التثاؤب والتمطي في الصلاة (3). قال المؤلف: وذلك لأن هذا إنما يعتري من الكسل فهو منهى عنه أن يعتمد أو يستعمل، والتثاؤب شئ يعتري على غير عمد، فمن اعتراه ولم يملكه فليمسك يده على فيه ولا يثنه ولا يمدّه (4). وقد روينا عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان إذا ثأب في الصلاة ردها بيمينه (5). وعن جعفر بن محمد عليه السلام أنه نهى أن يغمض المصلي عينيه في الصلاة (6). 68 - أصل: من اصول الاصحاب، عن أحمد بن إسماعيل، عن أحمد بن إدريس، عن الحسن بن علي بن عبد الله بن المغيرة، عن جعفر بن محمد بن عبيد الله بن عبد الله، عن عبد الله بن المغيرة، عن طلحة بن زيد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ليس السارق من يسرق الناس، ولكنه الذي يسرق الصلاة. 69 - كتاب عاصم بن حميد: عن أبي عبيدة الحذاء، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن من أغبط أوليائي عندي رجل خفيف الحاذ، ذو حظ (1 - 4) دعائم الاسلام ج 1 ص 174. زاد في المصدر: فانها عوة الشيطان. (5 و 6) دعائم الاسلام ج 1 ص 175، وههنا ينتهي أصل المؤلف الذي كان عندنا و بعده في الجزوة الاخرى، ولكنه يظهر من ذيل الصفحة أن بعد ذلك ينقل الحديث من مشكاة الانوار، لا أصل من أصول أصحابنا.